



رؤية
VISION
2030
المملكة العربية السعودية
KINGDOM OF SAUDI ARABIA



مذكرة تفاهم بين جمعية آفاق لعلوم الفلك
و
الجمعية السعودية لهواة اللاسلكي

المكان: يوم: الموافق:



بسم الله الرحمن الرحيم

مذكرة تفاهم بين

جمعية آفاق لعلوم الفلك والجمعية السعودية لهواة اللاسلكي

بعون الله تعالى أبرمت هذه المذكرة عن طريق الأونلاين في يوم ... الموافق.... بين :

الطرف الأول: جمعية آفاق لعلوم الفلك، وعنوانها: المملكة العربية السعودية ، الرياض ص.ب رقم 000 الرمز البريدي 0000 هاتف (0000000000) تحويلة (000) فاكس (0000000000)، ويمثلها /الأستاذ الدكتور: -----، بصفته ----- جمعية آفاق لعلوم الفلك أو من يفوضه كطرف أول، ويشار إليها فيما بعد باسم جمعية آفاق لعلوم الفلك.

الطرف الثاني: والجمعية السعودية لهواة اللاسلكي، رقم الترخيص (1057) وعنوانها: الرياض ص.ب 12251 الرمز البريدي 11473 المملكة العربية السعودية، هاتف (0112037380)، البريد الإلكتروني: (info@sars.sa) ويمثلها في توقيع المذكرة سمو الأمير/ بدر بن فهد الفيصل آل سعود بصفته رئيس مجلس إدارة الجمعية السعودية لهواة اللاسلكي .

تمهيد:

وبناءً على نظام جمعية آفاق لعلوم الفلك المحدث الصادر بالمرسوم الملكي رقم (000) وتاريخ هـ، وبناءً على إستراتيجية جمعية آفاق لعلوم الفلك، حيث تسعى جمعية آفاق لعلوم الفلك أن تصبح جهة رائدة في توعية المجتمع العربي عامة والشعب السعودي خاصة بالفضاء وعلومه.

وبموجب الترخيص رقم (1057) فإن الجمعية السعودية لهواة اللاسلكي تهدف إلى تنمية العلاقات والاتصالات بين مختلف شعوب العالم وتبادل ونشر الخبرة والمعرفة والعلم بينهم والمساهمة في الظروف و الحالات والطارئة، ووفق رؤيتها دفع بمجال الاتصال



والتواصل والتعريف بهذا البلد المعطاء قبلة المسلمين إلى العالم أجمع من خلال هذه الجمعية التي تعنى بالاتصال والتواصل بين الشعوب أجمع.

وحيث أن كلاً من الطرفين يرغبان في الدخول في مذكرة تفاهم للأهداف المذكور بنود هذه المذكرة بخصوص أهداف شراكة إستراتيجية تصب في الجهود الوطنية الرامية إلى ضمان الاستدامة والاهتمام بالعلم والمعرفة وتنمية المهارات الشخصية والاجتماعية للمجتمع في مجال التوعية والتقدم، بناءً عليه قد تم الاتفاق بين الطرفين على ما يلي:

المادة الأولى:

يعد التمهيد المشار إليه أعلاه جزء لا يتجزأ من هذه المذكرة يقرأ ويفسر بها ويعتبر مكملاً لها.

المادة الثانية: التعاريف:

التعاريف في هذه المذكرة، ما لم يقتض السياق خلاف ذلك، تكون للكلمات والعبارات المبينة أدناه المعاني المحددة أمام كل منها:

- **الشهر والسنة:** كلمتا الشهر والسنة في هذه المذكرة يقصد بهما السنة والشهر الميلاديين.

- **المفرد والجمع:** الكلمات التي تدل على المفرد تشمل أيضاً الجمع والعكس صحيح، متى ما اقتضى سياق النص ذلك.

المادة الثالثة: الالتزامات المشتركة يلتزم الطرفان بها:

1. يدعو كل طرف الطرف الآخر للمشاركة في البرامج واللقاءات والأنشطة والمخيمات والرحلات والمعارض وفي المؤتمرات والندوات والمنتديات والملتقيات وورش العمل وحلقات النقاش الإقليمية والدولية التي يراها أو يكون شريكاً فيها، على أن يكون ذلك وفقاً للأنظمة والتعليمات الرسمية.

2. التعاون المشترك في تصميم البرامج التدريبية وتنفيذها، بما يخدم أهداف الطرفين.



3. الاستفادة من الكفاءات لدى الطرفين، مع دعم وتشغيل أصحاب الأفكار والمبادرات في هذا المجال.
4. يهيئ كل طرف للطرف الآخر مرافقه التي تتميز بالموصفات القياسية وفق خطة منظمة وذلك لإقامة الأنشطة والبرامج والدورات التدريبية وورش العمل والفعاليات التي تخدم أهداف الطرفين.
5. التعاون في إصدار ونشر المطبوعات والكتب العلمية وتبادل المعلومات والخبرات التي تخدم أهداف الطرفين، مع أهمية قيام كل طرف بتزويد الطرف الآخر بالمطبوعات والمنشورات والمجلات التي تسهم في تحقيق أهداف الطرفين.
6. التعاون على توفير قاعدة بيانات إلكترونية تخدم أهداف الطرفين.
7. التعاون في التحول نحو الريادة العالمية في البرامج الثقافية والوقائية والتوعوية بما يحقق أهداف الطرفين.
8. المشاركة في تنفيذ المشاريع ويتم تحديد كل مشروع بعقد مستقل في حينه وفق ما يتفق عليه الطرفان.

التزامات الطرف الأول:

1. الإسهام في تأهيل فرق العمل من المتطوعين وتخصيص عدد من المقاعد للطرف الثاني وفق النظام.
2. تخصيص أوقات زمنية في البرامج والنشاطات لدى جمعية آفاق للتعريف برؤية الجمعية السعودية لهواة اللاسلكي وأهمية إنشاء المحطات للاتصالات الفضائية.
3. إمداد الطرف الثاني بمتطوعين بأوقات متفق عليها.

التزامات الطرف الثاني:

1. التعريف بجمعية آفاق في مجال نطاق عمل الطرف الثاني.
2. دعم ورعاية المهتمين في اتصالات الأقمار الصناعية.



3. نشر القواعد الأساسية لزيادة أعداد الهواة في المجال اللاسلكي.
4. الإسهام في تأهيل فرق العمل من جمعية آفاق في مجالات اللاسلكي.
5. التنسيق مع الجهات المعنية في مجال هواية اللاسلكي وفروعها.
6. نشر مشروع هواة اللاسلكي في المملكة العربية السعودية وأهمية ذلك.

المادة الرابعة: تنفيذ المذكرة:

1. تكوّن لجنة مشتركة بين الطرفين تختص بتحديد الخطط التنفيذية لأوجه التعاون الواردة في المادة الثالثة، بالإضافة إلى قيامها بوضع الشروط ومتابعة تنفيذ المذكرة وتحديد أوجه الضوابط والالتزامات المالية لكل طرف تجاه الطرف الآخر وذلك عند تفعيل أيّ وجه من أوجه التعاون.
2. يعقد اجتماع دوري مرة كل (6) أشهر على الأقل بين المسؤولين في الجمعيتين والبرنامج لدراسة ومناقشة المشاريع والبرامج والاتفاق عليها.
3. يتم توثيق هذه الاجتماعات في محاضر رسمية وتوقع من الطرفين ويحتفظ كل طرف بنسخة.
4. يتم تسمية ضابط اتصال من كل طرف يتولى مهام التنسيق والمتابعة وتسريع التواصل لتحقيق الخطط والبرامج التي يتم الاتفاق عليها.
5. يتم إعداد تقرير سنوي يوضح ما تم على ضوء هذه المذكرة ويتم رفعه للجهات المختصة حسب النظام المتبع لدى الطرفين.

المادة الخامسة: الملكية الفكرية ومدة المذكرة والتعديل عليها:

يحتفظ كل طرف بحقوقه الملكية والفكرية وفق الأصول المنظمة لذلك، وتعتبر هذه المذكرة سارية ما لم ينقضها أيّ من الطرفين وذلك بإشعار الطرف الآخر خطياً برغبته في إيقاف العمل بها قبل (90) يوماً على الأقل من تاريخ انتهائها. ولا يجوز تعديل أيّ بند من بنود هذه المذكرة إلا بموافقة "الطرفين" كتابياً على التعديل، ويعتبر التعديل



ملحقاً من ملحقات هذه المذكرة، ويرفق بها كجزء لا يتجزأ منها. وفي حال عدم تجديد هذه المذكرة فإنه يستمر العمل لإنجاز البرامج المشتركة القائمة والناشئة عنها وفقاً للأحكام الواردة بهذه المذكرة حتى يتم انتهاء العمل بها.

المادة السادسة: الإشعارات والمراسلات:

في حال وجود أيّ مراسلات أو إخطارات بين الطرفين يجب أن تتم بواسطة البريد المسجل أو بالتسليم باليد أو الفاكس أو البريد الإلكتروني مع تأكيد خطي بالاستلام في جميع الأحوال على العناوين المحددة في صدر هذه المذكرة لكلا الطرفين.

المادة السابعة: سرية المعلومات:

يتعهد الطرفان بالحفاظ على سرية المعلومات التي تتوفر لديهما بسبب تطبيق هذه المذكرة سواء كانت شفوية أو مكتوبة ولا يجوز إفشاء هذه الأسرار لأيّ طرف ثالث إلا بعد الحصول على موافقة خطية مسبقة من الطرف الآخر، ويستمر الالتزام بالسرية حتى بعد انتهاء مدة هذه المذكرة. لا يجوز لأيّ من الطرفين التفويض أو التنازل عن أيّ من حقوقه أو التزاماته الواردة في هذه المذكرة بدون موافقة الطرف الآخر الخطية على ذلك.

المادة الثامنة: القوة القاهرة:

لا يعتبر أيّ من الطرفين مسؤولاً تجاه الآخر عن أيّ فشل أو تأخير في تنفيذ التزاماته المترتبة على هذه المذكرة إذا كان ذلك عائداً إلى (القوة القاهرة)، وعلى الطرف المتأثر من القوة القاهرة أن يقوم بإشعار الطرف الآخر خطياً خلال ثلاثين (30) يوماً من وقوع تلك الأسباب مع بيان السبب، كما عليه بذل الجهود المعقولة لإزالتها، وعلى الطرفين الاتفاق على تعديل أو إنهاء المذكرة إذا استمر وضع القوة القاهرة لمدة تزيد عن ستة (6) أشهر.

المادة التاسعة: تسوية النزاعات:



تخضع هذه المذكرة للأنظمة المعمول بها في المملكة العربية السعودية، وفي حال نشوء أيّ نزاع بين الطرفين حول أحكام هذه المذكرة يعملان على حله ودياً. وإذا تعذر ذلك فإن ديوان المظالم هو المختص بالنظر في النزاع.

المادة العاشرة: معلومات التواصل:

يلتزم الطرفان بإبلاغ الطرف الآخر في حال تحديث أيّ من معلومات التواصل معه بموجب خطاب رسمي يتم إرساله فور تغيير أيّ من هذه البيانات.
حررت هذه المذكرة من نسختين أصليتين باللغة العربية، وتسلم كل طرف نسخة واحدة وذلك للعمل بموجبها،،
والله الموفق ،،

وعلى ذلك جرى التوقيع ،،،

الطرف الثاني
الجمعية السعودية لهواة اللاسلكي

الأمير/ بدر بن فهد الفيصل آل سعود
رئيس الجمعية السعودية لهواة اللاسلكي

الطرف الأول
جمعية آفاق لعلوم الفلك

الدكتور/ شرف السفياني
رئيس مجلس إدارة جمعية آفاق لعلوم الفلك